

العجاب في بيان الأسباب

133 - قوله تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم 223 .

1 - نزلت في حيي بن أخطب و اليهود قالوا للمسلمين إنه لا يحل لكم أن تأتوا النساء إلا مستلقيات و إنا نجد في كتابنا أن جماع المرأة غير مستلقية ذنب فنزلت .

ذكره مقاتل بن سليمان و أصله في الصحيحين من حديث محمد بن المنكدر عن جابر و لفظه كانت اليهود تقول في الذي يأتي امرأته في قبلها من دبرها إن الولد يكون أحول فأنزلنا تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم .

وفي رواية لمسلم من طريق سهيل 186 بن أبي صالح عن ابن المنكدر قالت اليهود إن الرجل إذا أتى امرأته باركة كان الولد أحول .

وفي لفظ إذا نكح الرجل امرأته مجبية جاء ولدها أحول وفي هذه الطريق إن شاء مجبية و إن شاء غير مجبية غير أن ذلك في صمام واحد أخرجه